

والفعل معمول لما في جبرها اي لما صدر عن الفاعل مطلقا اي موكفا
ما بعد الفاعل شيئا بحسب التصدير الكلام كانه وما التام فيه
في مثل اما يوم الجمعة فالك شيئا ولم يكن مثل اما يوم الجمعة
منطلق وذلك انما جاز للعرض المذكور وهذا من ذهب الجريد
احتنا وه المص قال الرضي وليس ذلك مطلق عبد المص لان المنبر
في خبر اما زيد فتايم واواه الشرط مع الشرط في نحو فأتان
كان من المنبرين خادجان عند قوله **وقيل هو معمول بالخبر**
مطلقا اي سوا كان بعد الفاعل شئ يمنع من عمل ما بعد الفاعل
قبلها او لا فيجوز انما زيد فتايم معك براما هو ذكر زيد
منوقايم واما يوم الجمعة فزيد منطلق اي اما ذكر يوم الجمعة ليس
ذلك شيئا او كان كذلك لانه المنبر في اما زيد فتايم على زيد
اما ذكر زيد فهو قايوم ولا يجوز انما قايوم الخبر اختيارا
في اما يوم الجمعة فزيد فتايم ولا يجوز انما زيد فتايم على زيد
واما ان يذهب المذهب هو لا نظرا الى ان ما بعد الفاعل لا يعمل فيها
في نحو اما يوم الجمعة فزيد فتايم ولا يفصل ما بين المنبر او الخبر
بالتاء ولم يذهبوا ان المنبر في هذا التام للعرض الخاص
قوله وقيل اي قال المان فان كان **جاء بجزء التبريد** اي ان لم يكن
بعد الفاعل مستحق للصدر كان وما او مانع اخر من عمل العامل
فيما قبله لكون العامل صفة ومعموله قبل موصوفه اي اما زيد
فانما دخل نظرا صارت وكون المفعول يغير او معموله اسم تام نحو اما
وغيرها فتزدي عشرون او كون العامل مع فون التاليد نحو
التبويض فان لم يفس خبرك وهذا معنى قوله انما كان جازا بفتايم
فمن الفعل اي فالعامل ما بعد الفاعل قوله **وان لا** اي وان لم يكن جاز
المنبر بان كان بعد الفاعل احب هذه المواضع **من الثاني** اي

انما يوم الجمعة

والدليل

انما هو المنبر وليس ايضا شيئا لانه اذا جاز المنبر لم للعرض المذكور
مع المانع الواحد وهو الفاعل فلا يمان بخوانه مع ما يعين اد التاليد
العرض قوي بجواز الخط لتحصيلا الفاعل مانع والتاليد على
ذلك امتناع المنبر في نحو اما زيد فتايم قايوم ولو كان معمول
لم يمنع بعد بر ناصب كونه ثوبت وغيره وتبديت اما لكثرة
الاستعمال نحو قوله تعالى و بذلك وكبر و شيئا بك فظهر والرجز
فاهير وهذا اوله وقوه و بذلك فليفرحوا وانما يظهر ذلك
اذا كان ما بعد الفاعل امرا او نفيا وما قبلها منصوبا به او مفعولا
فلا يقال زيد فتايم وصيرت ولا زيد فتايم فتايم براما قوله
حرف الرفع كذا الرفع عن الراجح تقول الشخص فلان **بمعنى**
يقول كذا زيد عال ك اي ليس لامر كاقول ويكون ايضا ردا
للطال ليعرف له تعالى ربه او جعون لعلى اعمل صالحا كذا في امر
كلا ويكون كلا من كلام المتكلم ما قبلها وذلك اذا اخبر عن
غيره لشيء منكر زيد كعقبه كذا بيانا لكونه منكر لقوله
تعالى والخذوا من دن الله العبد لبيكو فوالهم عن كذا قوله
وبمعنى جفا لقوله تعالى كلا والقمر وكلا ان الانسان ليطغى
فيجور ان يحيا بحواب القس كما في الآية وان لا يحيا به كعوله
تعالى كلا بل يحبون العاجل ويؤخرون الحبيب لقوله تعالى
ثم يطع ان ان زيد كلا ان لا يتا عبيدا اذا كانت بمعنى جفا
لا يجوز الوقف عليها لانها من تمام ما بعدها ويجوز ذلك اذا
لوردع لانها ليست من تمام ما بعدها وكان الفعل الذي هي
من تمامه محذوف لان الجوف لا يستقل اي كانه لا نقل او ليس
الامر كذلك قوله **تا التاليد** الساكنه تلحق **الماضي** **لما** **بمعنى**
المسند اليه انما جاز التاليد علامه التاليد بالمسند مع ان التاليد